

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 2019 - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر Bهما .
(يستوفيه حتى يبعه فلا طعاما ابتاع من) قال A أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (يستوفيه)
[ر 2017] .
[ش أخرجه مسلم في البيوع باب بطلان بيع المبيع قبل القبض رقم 1526 .
(ابتاع) اشترى . (طعاما) حنطة أو شعيرا أو تمرا ونحو ذلك . (يستوفيه) يقبضه]